

الوصية لأولاد الأخ المتوفى، وبتقليل حصة الزوج من الميراث/السبت)1202-11-6م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

يبقول لك امرأة تزوجت من ارمل خمسة وعشرين سنة ليس عندها اولاد ولها ثروة كبيرة عندها اخت واثنان من الاخوة احدهما انتقل الى الى رحمة الله واخت اخرى من الاب شقيقا - [00:00:00](#)

طب طيب ايه المطلوب مننا عارف ان هي عندها زوج وعندها اخت واخت شقيق واخت واخته غير شقيقة واولاد اخ متوفى طب ماذا تزيد ان توصي لاولاد اخيها المتوفى واولادهم - [00:00:24](#)

لانها تظن انه ليس لهم في ميراسها بعد مماتهم فهل تصح الوصية له الاخت الاب وارسية ولا لا اللص واستكثروا عليه النص. هي تكتب في النص تنزل شوية. تدي له التلت او الربع - [00:00:45](#)

ينفع ولا ما ينفعش سؤال الجواب عن هذا يقول لها يا امة الله اذا استرد الله وديعته فان تاركتك بين زوجك واختي الشقيقة واخيه الشقيق الذي لا يزال على قيد الحياة - [00:01:07](#)

الاخت التي الاب محبوبة بالشقيقة الاخت الشقيقة تحجب الاخت الاب والاخ اللي على قيد الحياة يحجب اولاد الاخ المتوفى فاولاد الاخ المتوفى ليسوا من الورثة لكن لانهم ليسوا من العرساء. يجوز ان توصي لهم بما تشاءين. وصية لا تزيد عن الثالث - [00:01:26](#)
عدينا دي خلاص لكن لا يصلح بعد ان قال الله تعالى لكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهم ولد فان كان لهم ولد فلكم الروح ان ما ترك من بعد وصية يوصي بها او دين. بعد ان فصل ربي جل جلاله - [00:01:54](#)

وقال بعد ذلك ومن يعص الله ورسوله ويتعذر حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين لا اصلاح ان نستدرج عن الشرع وعلى الشارع ونعدل في قوانين ربنا وبستخسر فلوس وانا مسافرة - [00:02:17](#)

انا في صالة الترازيت انتظروا القطار الذي يعبر بي الى الدار الاخرة. فينبغي ان نختتم ان نخدم حياتنا ليس بخاتمة سوء ليس بديسسة ليس ببعد لحدود الله عز وجل. دع الامور على قسمة الله. زوج يأخذ النصف. الله يبارك له. اعملي وصية - [00:02:38](#)
لولاد اخيه لاولاد اخ ابن المتوفى جائز لانهم ليسوا من الورثة. لو كانوا من الورثة لا تصح لهم الوصية لأن الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية ورثة. العجيب احنا مسافرين الكلام ده هيتعمل وانت في - [00:03:03](#)

حط الاخيره قبل ان تصل الى الدار الاخرة بلحظات تعمل الوعي الكبيرة دية التي تعرشك للمسائلة بين يدي الله عز وجل لا افخش هذا الموضوع - [00:03:23](#)